

Distr.: General  
4 September 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة الثامنة والستون

البندان ١٩ (أ) و ١٣٦ من جدول الأعمال المؤقت\*  
التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١  
وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١  
ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة  
ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة  
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين  
٢٠١٤-٢٠١٥

التقديرات المنقحة الناتجة عما تقرر في قرار الجمعية العامة ٢٩٠/٦٧  
المعنون "شكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة  
وجوانبه التنظيمية"

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير معلومات مفصلة عن الاحتياجات الإضافية من الميزانية الناشئة  
عن اتخاذ الجمعية العامة القرار ٢٩٠/٦٧، المعنون "شكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى  
المعني بالتنمية المستدامة وجوانبه التنظيمية"، في ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣. ووفقاً للمادة ١٥٣  
من النظام الداخلي للجمعية، يقدم الأمين العام بياناً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية  
على مشروع القرار A/67/L.72 (A/67/927)، قبل اعتماد مشروع القرار، يبلغ فيه الأمين

\* A/68/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق

260913 260913 13-46520 (A)



العام الجمعية بأن تنفيذ التوصيات الواردة في مشروع القرار ستنشأ عنه احتياجات إضافية من الموارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وتجدر الإشارة إلى أن رئيس الجمعية العامة وجه انتباه الجمعية، قبل اتخاذ القرار، إلى بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية ولاحظ أن اللجنة الخامسة ستنتظر، خلال دورة الجمعية الثامنة والسنتين، في الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأنها. ومن ثم ستراعى الأحكام المالية، حسب الاقتضاء، في اعتمادات الميزانية التي ستقرر لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (انظر A/67/PV.91).

وتقدر الأمانة العامة أن احتياجات إضافية تبلغ ٧٤١ ٨٠٠ دولار ستلزم في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ لتنفيذ الفقرات ٦ (ب) و ٧ (أ) و ٢٣ و ٢٥ من القرار ٢٩٠/٦٧. وترد تفاصيل الاستنتاجات والإجراءات التي يتعين على الجمعية العامة اتخاذها في الفرع السادس من هذا التقرير.

## أولا - لمحة عامة

### ألف - مقدمة

١ - في جلستها العامة الـ ٩١ المعقودة في ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣، بنت الجمعية العامة في قرارها ٢٩٠/٦٧ في شكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وجوانبه التنظيمية، على النحو المطلوب في القرار ٢٨٨/٦٦. ووفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية، قدم الأمين العام إلى الجمعية بياناً عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/67/L.72 (A/67/927)، أبلغ فيه الجمعية بأن تنفيذ التوصيات الواردة في القرار ٢٩٠/٦٧ ستنشأ عنه احتياجات إضافية من الموارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢ - وقبل اتخاذ القرار، وجه رئيس الجمعية العامة انتباه الجمعية إلى بيان الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/67/L.72 ولاحظ أن اللجنة الخامسة ستنتظر، خلال دورة الجمعية الثامنة والسنتين، في الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأنها. ومن ثم ستراعى الأحكام المالية، حسب الاقتضاء، في اعتمادات الميزانية التي ستقرر لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (انظر A/67/PV.91).

٣ - وتجدر الإشارة إلى أن القرار ٢٩٠/٦٧ يستجيب لتكليف صادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعقود في ريو دي جانيرو في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه. وفي الوثيقة الختامية للمؤتمر المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، قرر رؤساء الدول والحكومات إنشاء منتدى سياسي حكومي دولي عالمي رفيع المستوى، بالاستفادة من مواطن القوة لدى لجنة التنمية المستدامة ومن تجاربها ومواردها وطرائق مشاركتها الشاملة ليحل محل اللجنة في وقت لاحق (انظر القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق، الفقرة ٨٤). وستولى المنتدى السياسي الرفيع المستوى متابعة تطبيق مفهوم التنمية المستدامة ويتجنب التداخل مع الهياكل والهيئات والكيانات القائمة بطريقة فعالة من حيث التكلفة. ووفقاً لما تقرر، أجريت في إطار الجمعية العامة عملية تفاوض حكومية دولية مفتوحة تتسم بالشفافية تشمل الجميع لتحديد شكل المنتدى وجوانبه التنظيمية. وجاء القرار ٢٩٠/٦٧ لتتويج هذه العملية. ومن ثم سيحل المنتدى محل لجنة التنمية المستدامة، حسبما تقرر في المؤتمر.

## باء - الأمور التي تم البت فيها في القرار

٤ - ترد في الفقرات ٢ إلى ٤ و ٦ إلى ٨ و ١٥ و ١٨ و ٢٣ و ٢٥ إلى ٢٨ من القرار ٢٩٠/٦٧ الأمور التي تم البت فيها بشأن شكل المنتدى الرفيع المستوى وجوانبه التنظيمية.

٥ - وباختصار، فإن الجمعية العامة قررت في قرارها ٢٩٠/٦٧ أن يتولى المنتدى الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة توفير القيادة السياسية وتقديم التوجيه وإصدار التوصيات في مجال التنمية المستدامة؛ ومتابعة التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتطبيق مفهوم التنمية المستدامة واستعراضه؛ وتعزيز التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة. وتقرر أيضاً أن يعقد المنتدى السياسي الرفيع المستوى اجتماعاته بالتناوب تحت رعاية الجمعية العامة (كل أربع سنوات) وتحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي (سنوياً). وسيكون القصد من التركيز المواضيعي للمنتدى تحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، تمشياً مع التركيز المواضيعي لأنشطة المجلس وبما يتفق مع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. ويورد القرار ٢٩٠/٦٧ تفاصيل عن أنشطة المنتدى وعن المشاركة فيه. كما يتضمن تكليفاً بإلغاء لجنة التنمية المستدامة بعد اختتام دورتها العشرين المقرر عقدها قبل انعقاد أول اجتماع للمنتدى.

## ثانياً - الاحتياجات الإضافية المقدرة من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

٦ - استعرضت الأمانة العامة الاحتياجات الإضافية من الموارد اللازمة لتنفيذ القرار وترد التفاصيل في الفرع الثاني أدناه.

٧ - وتدرج الأنشطة المشار إليها في القرار في إطار البرنامجين ١ و ٧ من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ والباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

## ألف - الباب ٢: شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات

٨ - يفترض ألا تفوق احتياجات المنتدى فيما يتعلق بالاجتماعات والوثائق، على النحو المبين بالتفصيل أدناه، الاعتمادات المخصصة حالياً للجنة التنمية المستدامة والا يترتب أي أثر في عبء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات:

(أ) تقرر، وفقاً للفقرة ٦ (ب) من القرار، أن يدعو رئيس الجمعية العامة إلى عقد اجتماعات المنتدى تحت رعاية الجمعية العامة كل أربع سنوات لمدة يومين في بداية الدورة وفي مناسبات أخرى، على أساس استثنائي، بموجب قرار من الجمعية؛

(ب) تقرر كذلك، وفقاً للفقرة ٧ (أ)، أن يدعو رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى عقد اجتماعات المنتدى تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي سنوياً لمدة ثمانية أيام، منها ثلاثة أيام يعقد فيها جزء وزارى في إطار الدورة الموضوعية للمجلس بالاستناد إلى الاستعراض الوزاري السنوي على أن يحل محله فيما بعد اعتباراً من عام ٢٠١٦.

٩ - وتجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة أوصت، وفقاً للفقرة ٢٦، بأن يلغى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجنة التنمية المستدامة بعد اختتام دورتها العشرين المقرر عقدها قبل انعقاد أول اجتماع للمنتدى، عملاً بالقرار ٦٧/٢٠٣.

## باء - الباب ٩: الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

١٠ - وفقاً للفقرة ٢٣ من القرار، يتلقى المنتدى السياسي الرفيع المستوى الدعم من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، بوصفها أمانة المنتدى، بالتعاون الوثيق مع جميع الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، في إطار ولاية كل منها، ولا سيما من شعبة التنمية المستدامة التي ستشارك مع منظومة الأمم المتحدة وتعاون معها في دعم عمل المنتدى. وسيضطلع بذلك باستخدام آليات التنسيق القائمة التي تدعمها الإدارة، لا سيما اللجنة التنفيذية الموسعة المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

١١ - بالإضافة إلى ذلك، تنص الفقرة ٢٥ من القرار على أن تدفع نفقات سفر ممثل واحد من كل بلد من أقل البلدان نموا من الميزانية العادية للمشاركة في أول اجتماع يعقده المنتدى. وفي هذا الصدد، لم تدرج أي اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ لسفر الممثلين إلى نيويورك وجنيف أو لسفر الموظفين من أجل توفير الدعم لاجتماع المنتدى السياسي الرفيع المستوى في جنيف.

١٢ - وعملا بالفقرتين ١٠ و ١١ الواردين أعلاه والفقرتين ٦ (ب) و ٧ (أ) من القرار، سيلزم توفير موارد إضافية لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لدعم عمل المنتدى. وستشمل الأنشطة الإضافية ما يلي:

(أ) الدعوة إلى عقد اجتماع للمنتدى تحت رعاية الجمعية العامة كل أربع سنوات لمدة يومين؛

(ب) قيام رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالدعوة إلى عقد اجتماع للمنتدى تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي سنويا لمدة ثمانية أيام، منها ثلاثة أيام يعقد فيها جزء وزاري في إطار الدورة الموضوعية للمجلس بالاستناد إلى الاستعراض الوزاري السنوي على أن يحل محله فيما بعد اعتبارا من عام ٢٠١٦؛

(ج) دفع نفقات سفر ممثل واحد من كل بلد من أقل البلدان نموا من الميزانية العادية للأمم المتحدة للمشاركة في كل الاجتماعات الرسمية التي يعقدها المنتدى.

### أجهزة تقرير السياسة

#### المنتدى السياسي الرفيع المستوى

الاحتياجات الإضافية من الموارد: ٨٠٠ ٦٩٥ دولار

سفر الممثلين في عام ٢٠١٤

١٣ - سيوفر الدعم لممثل واحد من كل بلد من أقل البلدان نموا على مدى الأيام الثمانية لاجتماع المنتدى، بما في ذلك الجزء الوزاري منه. وسيلزم مبلغ ٣٧٧ ٣٠٠ دولار لسفر ممثلين من ٤٩ بلدا من أقل البلدان نموا (ممثل من كل بلد) من أجل حضور اجتماع المنتدى الذي سيعقد تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي في نيويورك؛

سفر الممثلين في عام ٢٠١٥

١٤ - سيوفر الدعم لممثل واحد من كل بلد من أقل البلدان نموا على مدى الأيام الثمانية لاجتماع المنتدى. وسيلزم مبلغ ٣١٨ ٥٠٠ دولار لسفر ممثلين من ٤٩ بلدا من أقل البلدان

نموا (ممثل من كل بلد) من أجل حضور اجتماع المنتدى الذي سيعقد تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جنيف.

### برنامج العمل

#### البرنامج الفرعي ٣: التنمية المستدامة

الاحتياجات الإضافية من الموارد: ٤٦ ٠٠٠ دولار

١٥ - ستوفر شعبة التنمية المستدامة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدعم للمنتدى السياسي الرفيع المستوى من خلال بناء علاقات التآزر والاستفادة من قدرات الشعب الأخرى التابعة للإدارة ومنظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقا. وستستند احتياجات الأمانة المتعلقة بتقديم الخدمات إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى إلى الدعم الذي قدمته الشعبة في السابق إلى لجنة التنمية المستدامة التي سيحل المنتدى محلها. ولن يلزم إدخال أي تعديلات على برنامج عمل تلك الشعبة على النحو المعروض في الميزانيتين البرنامجيتين اللتين اقترحهما الأمين العام لفترتي السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ و ٢٠١٤-٢٠١٥.

سفر الموظفين في عام ٢٠١٥

١٦ - سيلزم مبلغ ٤٦ ٠٠٠ دولار لسفر ثمانية موظفين من شعبة التنمية المستدامة لتقديم الدعم الفني لاجتماع المنتدى الذي سيعقد تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جنيف.

### ثالثا - الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين المقبلة ٢٠١٦-٢٠١٧

١٧ - تنص الفقرة ٢٧ على أن تطلب الجمعية العامة إلى رئيس الجمعية أن يعقد الاجتماع الأول للمنتدى في بداية الدورة الثامنة والستين لمدة يوم واحد. ومن المتوقع بالتالي أن يعقد الاجتماع الثاني من تلك الاجتماعات، تحت رعاية الجمعية، في عام ٢٠١٧، وأن ينظر في احتياجاته في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

١٨ - وسيعود الأمين العام إلى الجمعية العامة، وفقا للمادة ١٥٣ من نظامها الداخلي، في حال تربت أي آثار مالية على الاستعراض الذي ستجريه لشكل المنتدى وجوانبه التنظيمية في دورتها الثالثة والسبعين، ما لم يتقرر خلاف ذلك عملا بالفقرة ٢٩ من القرار.

## رابعاً - موجز الاحتياجات الإضافية من الموارد

١٩ - ترد في الجدول أدناه تفاصيل الاحتياجات الإضافية الواردة في اقتراح الأمين العام، البالغة ٨٠٠ ٧٤١ دولار والمطلوبة في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

### الاحتياجات الإضافية من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	٢٠١٥	٢٠١٤	الباب ٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
			أجهزة تقرير السياسة
٦٩٥,٨	٣١٨,٥	٣٧٧,٣	سفر الممثلين
			برنامج العمل
٤٦,٠	٤٦,٠	-	سفر الموظفين
٧٤١,٨	٣٦٤,٥	٣٧٧,٣	المجموع

## خامساً - صندوق الطوارئ

٢٠ - تجدر الإشارة إلى أن الإجراءات التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ تقضي بإنشاء صندوق طوارئ لكل فترة من فترات السنتين لاستيعاب النفقات الإضافية الناشئة عن الولايات التشريعية غير المشمولة بالميزانية البرنامجية. وبموجب هذه الإجراءات، إذا تجاوزت النفقات الإضافية المقترحة الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ، فإن تنفيذ الأنشطة المعنية لا يكون إلا بنقل الموارد من المجالات ذات الأولوية المنخفضة أو بتغيير الأنشطة القائمة. وإذا تعذر ذلك، يتعين إرجاء الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين لاحقة.

## سادساً - الاستنتاجات والإجراءات التي يتعين على الجمعية العامة اتخاذها

٢١ - بناء على ذلك، يقدر أنه ستلزم احتياجات إضافية تبلغ ٨٠٠ ٧٤١ دولار في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢٢ - ويطلب إلى الجمعية العامة أن توافق على المقترحات المقدمة من الأمين العام بشأن الاحتياجات الإضافية البالغة ٨٠٠ ٧٤١ دولار في إطار الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وسيمثل ذلك مبلغاً يقيد على حساب صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.